لامعنى لتجويز العالم اياه حقيقة كما في الظن او حكما في اعتياد المقلد انتهت
فقد اثبتوا في العلم العادي الجزم والمطابقة والموجب اعني العادة القاضية
التي لم يوجد قط خرقها وذلك معنى العلم القطعي فيحصل لنا العلم القطعي بان
الواقع الفساد على تقدير تعدد الالهة لان العادة المستمرة التي لم يعهد قط
اختلال لها في ملكين مقتدرين بمدينة واحدة عدم الاقامة على موافقة كل
للاخر في كل جليل وحقير بل تاتي نقض كل وتخطئ الانفراد بالمملكة والتقرر كيف
بالالهين والالهة يوصف باقصى غايات التكبر كما تخطئ نفسه الانفراد بالملك والعلو
على الاخر كما اخبر سبحانه بقوله ولعلى بعضهم على بعض هذا اذا تؤمل لا كاد النفس
تخطر تقبضه بالبال فضلا عن خطار فرضية مع الجزم بان الواقع هو الاخر وعلى هذا
التقدير هو علم قطعي قال شيخنا واما غلط من قال غيره ذا من قبل انه اذا خطر التقيض
اعني دوام اتفاقهما لم يجده مستحيلا في العقل ويلزمه انه لم يوجد في مفهوم العلم
القطعي استحالة النقيض بل مجرد الجزم عن موجب بان الاخر هو الواقع وان كان نقيضه
لم يستحيل وقوعه والله سبحانه وتعالى ولي التوفيق قوله الخطابيات نسبة
الى الخطابة وهي عند اهل المنطق الادلة المولفة من مقدمات مقبولة او مظنونة
او منهما اذ يحصل بها الظن ويقابلها عندهم البرهان وهو الدليل المؤلف من
مقدمات يقينية ويحصل به اليقين قوله لجواز الاتفاق على هذا النظام بتال
عليه لاتفاق على الجاد هذا النظام المشاهد واستمراره محال لانه يستلزم احد
امور اكل منها محال فانه اما ان يكون مع قدرة كل منهما على الامتناع عما يريده الاخر
او مع قدرة احدهما على الامتناع دون الاخر او لا مع قدرة واحد منهما على ذلك
وكل منها محال اذ على الاول يلزم امكان تخلف مراد كل منهما على تعلق ارادته
فيكون عاجزا مقهورا فلا يكون الها والفرض انه قادر على الكمال ليصح كونه
الها وعلى الثاني يلزم امكان عجز احدهما المنافي لالوهيته وعلى الثالث يلزم
امكان عجز كل منهما المنافي للالوهية واعلم ان ظاهر قوله تعالى لو كان فيهما الهة

الا الله

الا الله فالحق ان الملازمة في الاية قطعية كما سنبينه بعد قوله بل النصوص
شاهدة بطي السموات ورفع هذا النظام اما المشاهدة فلقوله تعالى يوم نطوي السما
كطي السجل للكتاب وقوله تعالى والسموات مطويات بيمينه واما المشاهدة
برفع هذا النظام فكقوله تعالى اذا الشمس كورت الاية وقوله تعالى اذا السما
انفطرت الاية اذا السماء انشقت الاية والنصوص فيه كثيرة وحدا قوله
فيكون ممكنا لاحالة اي لان رفع الشيء بعد ثبوته دليل على امكان كل منهما قوله
بمعنى انه الخ بيان لقطعية الملازمة وقوله فلم يكن احدهما الاولى في الافصاح
عن المراد ان يقال فلم يكن واحد منهما صانعا فلم يوجد مصنوع اي لامكان
التمانع في الافعال قوله وهو اي عدم تعدد الصانع لا يستلزم انتفا المصنوع اي
فامكان التمانع لا يستلزم انتفا المصنوع لا بواسطة استلزام ما يستلزمه ولا بدون
واسطة وفيه بحث من وجهين احدهما ان المدعى في السؤال ليس هو ان امكان
التمانع بمجرده يستلزم انتفا المصنوع بل ان امكان التمانع على تقدير تعدد الصانع
يستلزم انتفا المصنوع وهذا صحيح لا يتجه منع الملازمة فيه الثاني ان الشارح
تناقض كلامه في ملزوم عدم تعدد الصانع فانه جعل ملزومه هنا امكان التمانع
وقدم في صدر الكلام على البرهان ما يقتضي ان ملزومه عدم امكان التمانع لانه
جعل التعدد ملزوما لامكان التمانع ونقيض الملزوم لازم لنقيض اللازم وكون
الشيء الواحد لازما للنقيضين محال والا لكان نقيضة ملزوما لان تناقضهما قوله
على انه يرد منع الملازمة لما كان حاصل الجواب السابق منع الملازمة بناء على
ارادة عدم التكوين بالفعل كما هو الظاهر المتبادر افاد بقوله على انه الخ انه يمكن
ان يجاب بترجيح ما قدم فيه الملازمة على هذا التقدير وبطلان اللازم على تقدير
اخر بان يقال ان اريد ان اللازم من امكان تعدد الصانع ان لا يتكونا بالفعل
فالملازمة ممنوعة اذ لا يستلزم الا تحقق التمانع والتمانع لامكانه جواز الاتفاق
على التكوين والنظام وان اريد ان اللازم ان عدم تكونهما ممكن فالملازمة مسلمة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)